272459 ـ حكم الاشتراك في مسابقة للدعاية بالتصوير مع إعلان تجاري ونشره على انستجرام

السؤال

هل يجوز الإشتراك بهذه المسابقة ، وفكرتها : أقوم بتصوير نفسي مع إعلان موجود لشركة دواجن في أسواق **** ، علما أنه لايشترط الشراء فقط أصور نفسي مع إعلانهم ، وأنزل الصورة على حسابي في الإنستقرام ، ويتم hختيار الفائز عشوائي ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الذي يظهر أن هذا ليس من باب المسابقة، فلم تُجعل الجائزة لأحسن صورة مثلا، أو لأول صورة.

وإنما هذا من باب الجعالة. وكان الأصل أن كل من صور نفسه مع إعلان الشركة ، وأنزله في الانستجرام : أن له الجائزة المحددة، ولكن الشركة جعلت جائزة واحدة تُستحق بالقرعة.

وقد شرط الفقهاء لصحة الجعالة: أن يكون الجعل معلوما، مقدورا على تسليمه، وذكروا أن مقتضى الجعالة: أن يستحق العامل الجعل إذا أتم العمل.

وعليه : فإدخال القرعة هنا مفسد لعقد الجعالة؛ لوجود الغرر؛ لأن العامل قد يحصل على الجعل وقد لا يحصل عليه، فيضيع عمله، والغرر منهي عنه.

قال ابن قدامة رحمه الله: " والجعالة تساوي الإجارة في اعتبار العلم بالعوض، وما كان عوضا في الإجارة جاز أن يكون عوضا في الجعالة، وما لا فلا" انتهى من "المغني" (6/ 96).

وجاء في "المعايير الشرعية" ، ص420: "ضابط الغرر المفسد للمعاملات:

يُفسد الغرر المعاملة إذا توفرت فيه الشروط الأربعة الآتية:

1-أن يكون الغرر في عقد معاوضة مالية، أو ما بمعناها.

2-أن يكون الغرر كثيرًا.

3-أن يكون الغرر في المعقود عليه أصالة.

4-ألا تدعو الحاجة المعتبرة شرعا إلى العقد المشتمل على غرر" انتهى.

والله أعلم.